

تنظيمات استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة (PMSE)

أبريل ٢٠٢٥م

الإصدار الأول

جدول ضبط النسخ

النسخة	تاريخ الإصدار
تنظيمات استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة (PMSE) الإصدار الأول	أبريل ٢٠٢٥م

قائمة المحتويات

1.	المقدمة	٤
2.	التعريفات	٤
3.	نطاق تطبيق الوثيقة	٤
4.	آلية ترخيص استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة	٤
5.	أهلية الحصول على الترخيص	٥
6.	النطاقات الترددية المحددة لخدمات تطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة	٥
7.	متطلبات الحصول على ترخيص لاستخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة	٦
8.	مدة ترخيص استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة وتحديد	٦
9.	المقابل المالي لترخيص استخدام الطيف الترددي لخدمات تطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة	٧
10.	الأحكام الخاصة بملحق تنظيمات استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة	٧
11.	ملحق: جداول النطاقات الترددية المحددة لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة	٨
12.	ملحق: المصطلحات الفنية	٩

١. المقدمة

بناءً على نظام الاتصالات وتقنية المعلومات الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (م/١٠٦) والتاريخ ١٤٤٣/١١/٢هـ، ولائحته التنفيذية (اللائحة). وبناءً على المهام التنظيمية المسندة إلى الهيئة بموجب تنظيم الهيئة (التنظيم): فقد أصدرت الهيئة هذه الوثيقة لتتضمن الأحكام والأطر النظامية المتعلقة باستخدام الترددات لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة؛ من أجل ضمان الاستخدام الأمثل والإدارة الفعالة للطيف الترددي في المملكة العربية السعودية، ولتحقيق الأهداف التالية:

- تعزيز الاستخدام الأمثل للطيف الترددي المستخدم في تطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة.
- المواءمة مع الاستخدامات الدولية لترددات تطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة (PMSE).
- إدارة الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة وفق آلية واضحة وشفافة وشاملة تتطلع للمستقبل دون تمييز.
- تحسين جودة التطبيقات الراديوية المستخدمة في الإنتاج الإذاعي والفعاليات المقامة بالمملكة.

٢. التعريفات

يكون للمصطلحات والعبارات الواردة في هذه الوثيقة المعاني نفسها الواردة في نظام الاتصالات وتقنية المعلومات ولائحته التنفيذية: ما لم يقتض السياق خلاف ذلك، ويقصد بالمصطلحات والعبارات الآتية -أيما وردت في هذه الوثيقة- المعاني الموضحة أمام كل منها: ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

- ١-٢ تطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة (PMSE): استخدام الأجهزة اللاسلكية المصاحبة لعقد الفعاليات، وتتضمن أجهزة الميكروفونات، والسماكات الثابتة والمتنقلة، والكاميرات، ووصلات البيانات، وغيرها.
- ٢-٢ الترخيص المخفف: إتاحة الوصول المشترك للطيف الترددي بموجب ترخيص يمنح لعدد محدد من المستفيدين وفق شروط تنظيمية وفنية مخففة.
- ٣-٢ المستخدم: أي شخص ذي صفة طبيعية أو اعتبارية، عامة أو خاصة، يستخدم الطيف الترددي.
- ٤-٢ المرخص: أي مستخدم حاصل على ترخيص لاستخدام الطيف الترددي لأغراض تطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة.

٣. نطاق تطبيق الوثيقة

- ١-٣ تنطبق هذه الوثيقة على مستخدمي الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة.
- ٢-٣ لا تنطبق هذه الوثيقة على استخدامات جمع الأخبار عبر الأقمار الصناعية (SNG)، وستعالج الهيئة الطلبات المتعلقة بهذه الاستخدامات لكل حالة على حدة.

٤. آلية ترخيص استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة

- ١-٤ ترخص الهيئة استخدام نطاقات الطيف الترددي المشار إليها بهذه الوثيقة من خلال أسلوب الترخيص المخفف. وللهيئة -وفقاً لتقديرها المطلق- ترخيص أي استخدام عبر أي أساليب أخرى.

٢-٤ على المرخص لهم الإقرار بأن لا يتسببوا في أي تداخلات ضارة على أي مستخدمين آخرين، والهيئة تخلي مسؤوليتها عند حدوث تداخلات عليهم.

٣-٤ ترخص الهيئة الطلبات الواردة إليها بشأن استخدام الطيف الترددي بمبدأ أسبقية الطلب.

٤-٤ ترخص الهيئة استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة بناء على المعايير التالية:

١-٤-٤ مدة الاستخدام: تختلف مدة استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة، وذلك حسب مدة عقد الفعالية. وتصنف هذه الوثيقة الفعاليات إلى: فعاليات تعقد مؤقتاً، وفعاليات تعقد دورياً على مدار العام. وتتباين فيما بينها في نطاقات الطيف الترددي المحددة لهذه الفعاليات.

٢-٤-٤ موقع الاستخدام: يختلف موقع استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة، وذلك حسب مواقع عقد الفعالية. وتصنف هذه الوثيقة الفعاليات إلى: فعاليات تعقد في موقع واحد، وفعاليات تعقد في مواقع متعددة. وتتباين فيما بينها في نطاقات الطيف الترددي المحددة لهذه الفعاليات.

سؤال رقم ١: ما هي مرئياتكم حيال توجه الهيئة في ترخيص هذه الاستخدامات بأسلوب الترخيص المخفف؟

٥. أهلية الحصول على الترخيص

١-٥ يرخص استخدام الطيف الترددي في النطاقات الترددية المحددة لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة للجهات الحكومية والشركات التي لها كيان قانوني في المملكة على أن تكون هذه الجهات هي المنظمة لهذه الفعاليات.

٦. النطاقات الترددية المحددة لخدمات تطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة

١-٦ يجب الحصول على ترخيص من الهيئة قبل استخدام الطيف الترددي للتطبيقات اللاسلكية التالية، التي تستخدم في الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة، كما يوضح الملحق (١١) النطاقات الترددية المحددة لكل منها:

١-١-٦ التطبيقات الصوتية: مثل الميكروفونات، النظم السمعية داخل الأذن (IEM) والوصلات الصوتية ونظام التواصل الصوتي (Talkback).

٢-١-٦ تطبيقات الفيديو: مثل وصلات البيانات للفيديو.

٣-١-٦ وصلات التحكم عن بعد لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة.

٢-٦ يحظر استخدام النطاق الترددي (٦١٧-٦٥٢)، و(٦٦٣-٦٩٨) ميجاهرتز لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة.

٣-٦ يقتصر تقديم خدمات الاتصالات المتخصصة (PMR) في الفعاليات عبر المرخص لهم بترخيص تقديم خدمات شبكات الاتصالات اللاسلكية المتخصصة.

٤-٦ لا تتطلب الأجهزة قصيرة المدى (SRD) والأجهزة ذات النطاقات فائقة الاتساع (UWB)، وأجهزة الهواتف اللاسلكية (DECT) المستخدمة في الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة الحصول على ترخيص استخدام الطيف الترددي إن كانت مطابقة للمواصفات الفنية الصادرة عن الهيئة.

- سؤال رقم ٢: هل النطاقات الترددية وقوة الخرج القصوى المضمنة في الملحق متوافقة مع احتياجات تطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة؟
- سؤال رقم ٣: هل لديكم أي تطبيقات مستخدمة في الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة لم يتم تغطيتها؟
- سؤال رقم ٤: هل آلية ترخيص استخدام الطيف الترددي بناء على مدة الاستخدام وموقع الاستخدام متوافقة مع احتياجات تطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة؟
- سؤال رقم ٥: هل لديكم أي اقتراحات حول نطاقات ترددية جديدة يجب أن تراعى حالياً أو مستقبلياً؟
- سؤال رقم ٦: هل ترى مناسبة إعفاء أي من الاستخدامات الواردة في الملحق من الترخيص؟ ما هي هذه النطاقات والاستخدامات؟ ولماذا؟
- سؤال رقم ٧: هل تؤيد إتاحة النطاق الترددي (٦٩٨-٦١٧) ميجاهرتز أو جزء منه (مثل: النطاق (٦١٢-٦٥٣) ميجاهرتز لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة؟ وما المواصفات الفنية للأجهزة المستخدمة في ذلك؟
- سؤال رقم ٨: ما مرئياتك في استخدام المعيار الأوروبي ٥٣-٧٠-٢٠٠٣/ERC في تطبيقات PMSE؟

٧. متطلبات الحصول على ترخيص لاستخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة

١-٧ يجب أن يرفق مقدم الطلب المتطلبات التالية:

- ١-١-٧ الوثائق الفنية لأجهزة الاتصالات المستخدمة، والنطاقات الترددية التي تستخدمها، والتطبيقات المستخدمة فيها.
 - ٢-١-٧ المنطقة الجغرافية/المناطق، وإحداثيات جميع المواقع التي سيستخدم فيها الطيف الترددي.
 - ٣-١-٧ تاريخ بداية ونهاية الفعالية.
 - ٤-١-٧ أي معلومات إضافية تطلبها الهيئة -وفقاً لتقديرها- أثناء دراسة الطلب.
- ٢-٧ يجب على مقدم طلب ترخيص استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة أن يستوفي الشروط والالتزامات المطلوبة من الجهات الحكومية وفق الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة، من ذلك -مثلاً- الإذن للوصول إلى مساحة عامة أو خاصة -إن وجدت-.

٨. مدة ترخيص استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة وتجديده

١-٨ تقسم فترات الاستخدام في هذه الوثيقة فئتين اثنتين:

- ١-١-٨ فترة الاستخدام المؤقتة: وهي المدة الزمنية للاستخدام التي ترتبط بفعالية تقام مرة واحدة في السنة، وتكون مدتها بحد أقصى (٦٠) يوماً متتالية أو متفرقة.
- ٢-١-٨ فترة الاستخدام الدورية: وهي المدد الزمنية للاستخدام التي ترتبط بفعالية تقام دورياً في السنة، وتستمر أكثر من (٦٠) يوماً متتالية أو متفرقة.

٢-٨ ترخص الهيئة استخدام الطيف الترددي للفعاليات المؤقتة بما يتناسب مع مدة عقد الفعالية بحد أقصى (٦٠) يوما، وترخص استخدام الطيف الترددي للفعاليات الدورية التي تستمر أكثر من (٦٠) يوما متتالية أو متفرقة على أساس سنوي.

٣-٨ يجدد ترخيص استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة للفعاليات المؤقتة، على ألا تتجاوز مدة الترخيص بعد التجديد (٦٠) يوما، كما يجدد الترخيص عند طلب المرخص له فقط بعد استكمال الموافقات اللازمة.

- سؤال رقم ٩: ماهي مرئياتك حيال مناسبة المدة الممنوحة لترخيص استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة؟
- سؤال رقم ١٠: هل هناك أي مسائل ينبغي للهيئة مراعاتها حول القسم الخاص بمدة الترخيص وتجديده؟

٩.

المقابل المالي لترخيص استخدام الطيف الترددي لخدمات تطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة

١-٩ تحدد المقابلات المالية لترخيص استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة بموجب لائحة المقابل المالي لترخيص استخدام الترددات المنشورة على موقع الهيئة الإلكتروني.

- سؤال رقم ١١: هل لديك أي مرئيات بشأن المقابلات المالية لترخيص استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة؟

١٠.

الأحكام الخاصة بملحق تنظيمات استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة

- ١-١٠ يجب الحصول على ترخيص استخدام الطيف الترددي وشهادة مطابقة وفقا للمواصفات الفنية الصادرة من الهيئة قبل استيراد الأجهزة المستخدمة لأغراض الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة.
- ٢-١٠ يجب على المرخص له إخطار الهيئة خلال (٥) أيام عمل بعد تاريخ انتهاء الترخيص بإشعار رسمي يفيد بإيقاف استخدام الأجهزة.
- ٣-١٠ على الراغبين في الحصول على ترخيص استخدام الطيف الترددي التقدم للهيئة قبل بدء الفعالية بما لا يقل عن (١٠) أيام عمل.
- ٤-١٠ للهيئة أن تقرر أي شرط أو التزام إضافي أو تعديل في ترخيص استخدام الطيف الترددي لأغراض الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة، ويجب على المرخص له الالتزام به فور تبليغه به من قبل الهيئة.

١١. ملحق: جداول النطاقات الترددية المحددة لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة

١-١١ النطاقات الترددية المحددة للأجهزة الصوتية (ميكروفونات الصوت، النظم السمعية داخل الأذن (IEM)).

موقع الاستخدام	فترة الاستخدام	قوة الخرج القصوى	عرض القناة الواحدة (كيلوهرتز)	النطاق الترددي	
				نهاية النطاق (ميگاهرتز)	بداية النطاق (ميگاهرتز)
واحد	مؤقت	50 mW ERP	200	223	174
واحد	دوري / مؤقت	50 mW ERP	200	614	470
واحد / متعدد	مؤقت	50 mW ERP	200	738	733
واحد	دوري	20 mW ERP	200	832	823
واحد / متعدد	مؤقت	10 mW ERP	200	865	863
واحد	دوري	20 mW ERP	200	1805	1785

٢-١١ النطاقات الترددية المحددة للأجهزة الصوتية (وصلات الرابط الصوتي).

موقع الاستخدام	فترة الاستخدام	قوة الخرج القصوى	عرض القناة الواحدة (كيلوهرتز)	النطاق الترددي	
				نهاية النطاق (ميگاهرتز)	بداية النطاق (ميگاهرتز)
واحد	دوري / مؤقت	5 W ERP	١٠٠	٦٨	٤٧
واحد/متعدد	مؤقت	5 W ERP	٢٠٠	٢٢٣	١٧٤
واحد/متعدد	مؤقت	25 W ERP	٥٠	٤٥٠	٤٠٠
واحد/متعدد	مؤقت	5 W ERP	٢٠٠	٦١٤	٤٧٠

٣-١١ النطاقات الترددية المحددة للأجهزة الصوتية (صوتي (Talkback)).

موقع الاستخدام	فترة الاستخدام	قوة الخرج القصوى	عرض القناة الواحدة (كيلوهرتز)	النطاق الترددي	
				نهاية النطاق (ميگاهرتز)	بداية النطاق (ميگاهرتز)
واحد / متعدد	مؤقت	5 W ERP	١٢,٥	٤٧	٢٩,٧
واحد	مؤقت	25 W ERP	١٢,٥	٤٩	٤٧
متنقل	مؤقت	25 W ERP	١٢,٥	٥٩	٥٧
واحد	مؤقت	10 W ERP	١٢,٥	١٧٤	١٥٠
واحد	مؤقت	5 W ERP	١٢,٥	٤٥١	٤٥٠
متعدد	مؤقت	1 W ERP	١٢,٥	٤٦١	٤٦٠
واحد	دوري	5 W ERP	١٢,٥	٦١٤	٤٧٠

٤-١١ النطاقات الترددية المحددة لأجهزة الفيديو للإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة.

موقع الاستخدام	فترة الاستخدام	قوة الخرج القصوى	عرض القناة الواحدة (ميگاهرتز)	النطاق الترددي	
				نهاية النطاق (ميگاهرتز)	بداية النطاق (ميگاهرتز)
واحد/متنقل	مؤقت	1 W ERP	١٠	٢٠٢٥	١٩٨٠
واحد/متنقل	مؤقت	1 W ERP	١٠	٢٣٠٠	٢٢٠٠
واحد/متنقل	مؤقت	1 W ERP	٢٠	٢٥٠٠	٢٤٠٠
واحد	مؤقت	40 dBW ERP	١٠	٨٥٠٠	٧٠٠٠
واحد	مؤقت	40 dBW ERP	٢٠	١٠,٦٨٠	١٠٠٠٠
واحد	مؤقت	30 dBW ERP	١٠٠	٥٠,٢٠٠	٤٧٢٠٠

o-11 النطاقات الترددية المحددة لوصلات التحكم عن بعد.

موقع الاستخدام	فترة الاستخدام	قوة الخرج القصوى	عرض القناة الواحدة (كيلوهرتز)	النطاق الترددي	
				نهاية النطاق (ميغاهرتز)	بداية النطاق (ميغاهرتز)
واحد	مؤقت	5 W	12.5	223	174
واحد	مؤقت	5 W	12.5	614	470

١٢. ملحق: المصطلحات الفنية

الاختصار التقني	المصطلح
Program Making and Special Events (PMSE)	تطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة
In-Ear Monitors (IEM)	النظم السمعية داخل الأذن
Private Mobile Radio (PMR)	أنظمة الاتصالات اللاسلكية المتخصصة
Short Range Devices (SRD)	الأجهزة قصيرة المدى
Digital Enhanced Cordless Telecommunications (DECT)	أجهزة اتصالات لاسلكية رقمية مطورة
Ultra-Wideband Equipment (UWB)	الأجهزة ذات النطاقات فائقة الاتساع
International Mobile Telecommunications (IMT)	الاتصالات المتنقلة الدولية
Satellite News Gathering (SNG)	جمع الأخبار عبر الأقمار الصناعية



هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية
Communications, Space &
Technology Commission